الواجبات المدنية

بعد أنْ دخل نوع الانسان في طور جديد من حياته المدنية ، ومعيشته الاجتماعيّة أصبح على كل فرد من أفراده واجبات نحو وطنه وحكومته ما كان مكلَّفًا بها بل ربما لم يكن يشعُرُ بها مذ كان في طور البداوة وسذاجة المعيشة . وقد سُمّيت هذه الواجبات (الواجبات المدنيّة) . ويقتصر الكلام فيها على أمرين أساسيين : (١) وطن يجب حبُّه والدفاع عنه (٢) حكومة تجب طاعتها والنُصح لها . ومِنْ ثَمَّ كانت مباحث هذا الباب ثلاثة :

(١) الحكومة والوطن . (٢)النصح و الطاعة . (٣) الحربُ والدفاع

الحكومة والوطن

وَطَنُ الرجل البَلَدُ الذي نَشَأَ فيه ، وقضى معظم أيام حياته في رُبُوعه بحيث يتميّز عن غيره من البلاد بنسبته اليه فيقال : دمشقي مثلاً أى لا بغدادي وهذا المعنى هو مدلولُ كلمة (الوطن) في اللغة العربية وفي استعمال كُتّابها وشُعرائها المتقدّمين وعليه قول أحدهم :

(وحَبَّبَ أوطان الرّجال اليهم مآربُ قضّاها الشّبابُ هنالِكا)

وحبُّ الأنسان لهذا الوطن وحنينه اليه شعور طبيعيّ فيه . فلا معنى لعدّه من (الواجبات) عليه . وقولهم (حبُّ الوطن من الايمان) وإن لم يثبت عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حديثًا بلفظه فقد ثبت عنه بمعناه أو بما هو أقوى من المعنى : ذلك أنه صلّى الله عليه وآله وسلم بعد أن هاجر الى المدينة المنوّرة كان إذا ذُكرت (مكّة) مولده ومنشأُه تغرورقُ عيناه الكريمتان بالدّموع حنانًا لمكة ، وتشوُّقًا اليها

ثم حدث في هذه الازمنة المتأخرة وعلى ألسنة كتّاب العرب وشعرائهم معنى جديد لكلمة (الوطن) غير المنشأ والمولد . فأصبح يُراد به البلاد التي تتميّز عن غيرها بحدودها وحكومتها وقوانينها وتضامن سكانها والتفافهم حول جامعةٍ واحدة ورايةٍ واحدة ومصلحةٍ واحدة ، وإذا نسب الى هذا الوطن أحد قيل عنه إنه (وطني) أي لا أجنبي . وهذا المعنى هو الذي نريده في بحثنا هذا ، وإياه عنى الشاعر المصري بقوله :

(وما الوطَنُ المحبوبُ إلاّ يتيمةٌ وباقي المعالي كالدَّرَاري التَّوائِم)

والوطنيُّون من متمدّني هذه الأيام إذا أرادوا أن يتمجّدوا أو يتغنّوا بذكرى أوطانهم لا يقتصرون منها على ذكر التُربة والسكان والحكومة التي هي المقوّمات الأصلية للوطن بل يُريدون ما يشمل أيضاً مفاخر وطنهم التاريخية وأخبار حروبه وانتصاراته وسِيَر أبطاله ومشاهير رجاله وما أبقى هؤلاء من الآثار والمباني والمؤلّفات والاختراعات . ويدخل في ذلك أيضاً شرائع البلاد وعاداتها وتقاليدها ، واللّغة وأمثالها وأناشيدها ، وما في البلاد من مناظر وجبال وأنهار وحيوان ونبات مما لا وجود له في الأوطان الأخرى ، أو مما يمثّله الخيال أنهُ أفضلُ وأمجد مما عندَ الأمم الأخرى . ويتخذ كلُ وطنيٍّ من مجموع ذلك صورة في ذهنه يُميّز بها وطنه عن غيره ، ويرمز الى ذلك المجموع بقطعةٍ من النسيج تسمى (الراية) فتدل على الوطن دلالةَ اللفظ على المعنى . أو الاسم على المسمّى : بحيث إذا أُكرِمَتْ الراية كان ذلك اكراما للوطن نفسه وإذا اهينت كانت الإهانة كأنّها موجهة الي الوطن نفسه . وإذا قالوا : إن فلانا يحبُّ وطنه يُريدون شغفه بمجموع ماذكرنا . ويَعُدُّون هذا الحبَّ من أكبر الواجبات وأعظم الفضائل ، ويَرْوون عن (أرسطو) أنه قال : « الرجل ليس رجلاً بلا وطن » وقال بعض عظماء أوروبا « من لم يقم بأداء واجبه نحو وطنه خوفاً من

الموت ليس بأهل لأن يعيش : لأن الموت لابدّ منه ولكن النفس الشريفة لاتموت » . وإنّ الأمم لتمايز وتتفاضل في الارتقاء المدنيّ والاجتماعيّ والسياسيّ بمقدار ما لدى أفرادها من حبّ القيام بهذا الواجب : (واجب حب الوطن) . وبقدر مايكون لهم من الآثار في خدمة أوطانهم ، ورفع منارها .

على اننا مهما جعلنا الوطن كناية عن مجموع ماذكرنا فإن (الحكومة) هي الجزء الأهمّ في ذلك المجموع ، وانّ نسبتها الى الوطن نسبة القُطب الى الرحى : فإذا كان القطب متيناً دارت الرحى على نفسها بقوةٍ ومتانة ، وأدّت وظيفتها بضبط وإحكام ، وبالعكس اذا كان القُطب مُتخلخلاً واهيا : فإن الرحى إذ ذاك تفسُد حركتها ، وتعجز عن القيام بوظيفتها ، فحبّ (الحكومة) إذن واجبٌ كحبّ (الوطن) ولم يحب (وطنه) من لم يُحبّ (حكومته) ويُمحِض النصح والطاعة لها كما سيأتي بيانه في بابه الخاص .

وهذا الخلق أوالواجب المدني أعني (حُبّ الوطن) و (طاعة الحكومة) وإن لم يرد في النُّصوص الاسلامية بهذا التعبير نفسه لكنه ورد بما يُفيده ويتفق معه في المعنى والغَرَض فإذا جاء في النص ذِكْرُ (الإمام) أو (الخليفة) أو (الوالي) أو (ولى الأمر) فهو ما نُريده اليوم بكلمات (الحكومة) أو (الدولة) أو (مجلس الأمة) . واذا قال النصّ (مصلحة المسلمين) أو (أمور الأُمة) فهو مانريد به اليوم (الوطن) و (البلاد)

وقد قرر الأسلام في جملة ماقرر من الأصول أنه لابد من قيام (حكومة) أي سلطة عادلة في الأمة تسوس مصالحها وتدبر شؤونها ، وتقيم منار العدل فيها ، وجعل ذلك فرضاً دينياً ، وتشاءم من كل بلدٍ ليس فيه حكومة ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ إذا مَرَرْتَ ببلدٍ ليس فيه سُلطانٌ فلا تدخُلْه : إنما السلطانُ ظِلُّ الله في الأرض ﴾

والمراد بالسُلطان السلطة وقوّة الحُكم التي تحفظ الأمن ، وتحجز بين النّاس ، وظلُّ الله رحمته ومعونته : فكما أن الحرَّان اذا ضيَّق الحرُّ أنفاسه لجأ الى الظلّ فوجد فيه الراحة والهناء كذلك المظلوم والضعيف يلجأ الى سلطة الحكومة العادلة فيجد لديها النُصْرَةَ والمعونة . ومثلُ ذلك تشاؤم الشارع من القوم الذين أمْرُهم فَوْضى وليس فيهم زعيم يرجعون اليه عند الاختلاف. فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ إذا خَرَجَ ثلاثةٌ في سَفَرٍ فلْيؤمِّروا أحدَهم ﴾

وبقدر ما أوصى الشارع بلزوم الطاعة لوُلاة الأمور أوصى هؤلاء بلزوم العدل والرِّفق في الرعيَّة . من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ أحسِنُوا إذا وُلِّيتُم ﴾

﴿ كلُّ راعٍ مسئُول عن رَعِيَّتِه ﴾

﴿ أيُّما رَجلٍ استعملَ رجلاً على عشْرَةٍ وقدعَلِمَ أنَّ في العَشْرَة مَنْ هو أفضلُ منه فقد غَشَّ اللهَ والرسولَ وجماعة المسلمين ﴾

﴿ أيُّما والٍ وَلي شيئاً من أمرِ أُمَّتي فلم يَنْصَحْ لهم ويَجْتَهِدْ لهم كنَصيحَتِه وجَهْدِه لنفسه كبَّه الله على وجهِه يوم القيامةِ في النارِ ﴾

﴿ أُوصي الخليفةَ من بعدي بتقوى الله وبجماعةِ المسلمين : أن يُعظِّم كبيرَهم . ويَرْحَمَ صغيرَهم . ويُوقِّرَ عالمهم . وأنْ لا يَضْرِبَهم فيُذِلَّهم . ولا يُوحِشَهُم فيكفِّرَهم . وأنْ لا يُغْلِقَ بابه دونهم . فيأكلَ قويُّهم ضعيفَهم ﴾

علَّلَ الشارع نهيه عن ضرب أبناء الأُمة بأنَّ فيه إذلالاً لهم ، ولا خير أو

لا مَنْفَعَةَ في أمةٍ يكون أبناؤها الذين هم حُماتها أذِلاَّءَ صغارَ النفوس ، وقوله (فلا يُوحشهم فيكفرهم) لعل معناه أنه لاينبغي للحاكم أن يعامل محكوميه بالجفاء والغلظة فيستوحشوا منه ، ثم يحقدوا عليه ، ويُنكروا كلَّ جميل كان أسداه اليهم ، فيكون الكفر هنا بمعنى كفر النّعمة . وقال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ لستُ أخافُ على أُمّتي غَوْغاءَ تقتُلُهم ، ولاعدوًّا يَجْتاحُهم . ولكني أخافُ عليهم أئِمَّةً مُضِلّينَ : إنْ أطاعوهم فتنُوهم وإن عَصَوْهم قتلوُهم ﴾

وصف الشارع في هذا الحديث الوُلاة الظالمين الذين يسلكون بالناس مسالك الضَّلال والغيّ . فإن انقادوا لهم أوردوهم مواردَ الهَلَكَة ، وان شَمَسُوا لهم ، وأبَوْا مُتابعتهم ، أعملوا فيهم السيفَ وأفْنَوْهم .

وما خَشِيَهُ الشارع على أُمَّتة هو الاستبداد الذي قام أبناءُ العصور الأخيرة يُطاردونه ، ويكفُّون عن البشر عاديته حتَّى نجحوا معظمَ النجاح .

وممّا حذّر الشارع الحُكام منه التبذير في أموال الأُمة والاستئثار بشيءٍ منها . وقد روى أمير المؤمنين عليُّ بن أبي طالب (رضي الله عنه) أنَّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قال ـ وقد أهوى بيده الشريفة الى وَبَرَةٍ من جَنْبِ بعير ـ :

﴿ ما أنا بأحقَّ بهذه الوَبَرَةِ من رَجُلٍ منكُم ﴾

البعيرُ من إبل الصّدقة التي هي مال الأُمة : فالشارع يقول بعد أن تناول وَبَرَةً نَتَفَها من جَنْب ذلك البعير : إنَّه لاحقّ له بها دونهم . يعني فكيف بما فوقها من أموالهم وخيرات بلادهم ؟

وحذَّر الشارع أيضاً الوُلاةَ من الاشتغال بالتجارة ومضايقة التّجار فقال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ مِن أخوَنِ الخِيانَة تِجارةُ الوالي في رَعِيَّتِهِ ﴾

وذلك بأن يُتاجر بالبضائع في أسواقهم ويزاحمهم في متاجرهم ، ومعاملات مصارفهم . فتُحجز عنهم الأرباح ثم تنهال عليه بقوّة الرّهبة منه أو التزلّف اليه . وهذه الأرباح التي دخلت جيبه هي حقّهم لو عفّ وتَرَكها لهم واهتمّ بأمر وظيفته ، فهو بذلك كأنه قد خانهم . ويحتمل أن يكون المراد بقوله (تجارة الوالي في رعيته) أن يعقد الوالي مع حكومات أخرى عقوداً سياسيّة أو اقتصاديّة ضارّة بمصالح رعيّته أو باستقلال بلادِهِ لقاءَ منفعةٍ ينالها هو من تلك الحكومات فيكون بذلك قد جعَل رعيّته سِلعةً تاجر بها ، وجرّ الربح لنفسه على حسابها ، وكفى بهذا خيانةً . والحاصل أنّ الإسلام لا يرضى للبشر حكومةً يسلك رؤساؤها في معاملتها مسلك الحيف والاستبداد والأثرة : فهو يكلف هؤلاء الرؤساء إقامةَ الحقّ والعدل وأن لا يكون لواحدٍ منهم ولا لأيّ كانَ من عظماء الأمةِ وأقويائها ميزةٌ أو خصوصية على واحدٍ من الرعيّة . وصَرّحَ الإسلام بأنّ كلّ أمّةٍ لا يكون هذا شأنها أو لا يكون فيها حكومة عادلة تَنْصر الضعيف وتحميه من صولة القويّ فهي أمّة يصحّ أن يقال فيها ما قاله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ كَيْفَ يُقَدِّسُ اللهُ أُمَّةً لا يَأْخُذُ ضَعِيفُها حَقَّهُ مِن قَوِيِّها وهو غَيْرُ متعْتَعْ ﴾

(كيف يقدّس) أي لا يقدسُها ولا يطهّرها ولا يكرّمها بل تكون قذرة تَجْتَنِبُ شعوبُ الأرض معاملتها والاختلاط بها ، أوْ يطأُونها بأقدامهم ، ويُنزلونها في آخر الأمر على أحكامهم . وقوله : (غير مُتعْتَع) أي غير متردّدٍ ولا متلجلج ولا خائف . والاسلامُ لم ينسَ أن يخوّف الحُكام ، ويحذّرهم عاقبة البغي والاستبداد بأممهم ، وأنّ ذلك مما يحمل الأمم على ثلّ عُروشهم . وتقليم

أظفارهم . فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ وَيْلٌ لِلْوَالِي مِنَ الرَّعِيَّةِ إلاّ وَالِيًا يَحُوطُهُمْ مِنْ وَرَائِهِم بِالنَّصيحة ﴾

أي ليحذرْ الوُلاة رعاياهم أن يثوروا عليهم اللّهم الا النّاصح الساهر على خير رعيته فإنّ هذا في أمنٍ من حقدها وانتقامها . وهذا الحديثُ في التحذير من الثورات السياسيّة كحديث (وَيْلٌ للأغْنياء من الفُقراء) في التحذير من الثورات الاجتماعيّة والمؤامرات الاشتراكيّة . وقد مرّ في بابه .

وممّا نصح به الشارع للأُمم أن تعتنى بأمر التربية والتعليم ونشرهما بين أبنائها . وبذلك تستعدّ لان ينبغ فيها أُمراء وحُكام قادرون على سياستها ، وضبط أمورها . إذ أن الأمّة المتعلّمة ذات التربية الفاضلة هي التى يوجد من أبنائها حُكام متعلّمون ، ووُلاة صالحون . أمّا الأُمة الجاهلة المنحطة في تربيتها وأخلاقها فيكون الحُكام من أبنائها مثلها منحطّين خاملين ، وعن طريق الحق والخير نا كبين . ولعلّ ما قلناه هو تفسير ما وَرَدَ في الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ كَيْفَمَا تكونوا (١) يُوَلّى عَلَيْكُم ﴾

فكونُوا أيها الوطنيُّون متعلّمين مُهذّبين يكن حُكامكم كذلك . وكونُوا جهلاءَ أغْبياء مُمَخْرقين يكن حُكامكم كذلك فانظرُوا في نفسكم قبلَ نظركم فيهم وحكمكم عليهم . وقد قال بعض علماء الاجتماع المُعاصرين وكأنه في قوله هذا يفسّر لنا معنى الحديث المذكور:

« ليست الهيئة الحاكمة عادةً بأحسن حالاً من الهيئة المحكومة ولا يكونُ الحُكام ذوي عدلٍ وشرف مالم يكن السّوادُ الأعظم من الأمة حُرَّ الضمير سليمَ الأخلاق كريم العواطف »

(١) حذفت نون الفعل لغير جازم تخفيفا وقد مر شبيهه ومن النحاة من يجعل كيفما جازمة للفعل

النصح والطاعة

قلنا إنّ الحكومة هي عماد الوطن وملجأه وقطب رحاه . وبديهيٌّ أن قوة الحكومة نفسها إنما هي مستمدة من قوة الوطن والشعب الذي يستوطنه : فاذا خذل الشعبُ حكومته ، وعصى أمرها سُلبت قوتها وأصبحت عاجزةً عن ضبط الأمن وإقامة العدل ، وتمشية المصالح ، وآل أمر الأمة والوطن أخيراً الى الفوضى والدمار . وإنّ الخروج على الحكومة لا يضرُّ الحكومة بقدر ما يضرُّ الوطن نفسه . فسلامةُ الوطن اذاً متوقفة على تبادل الثقة بين الحاكم والمحكوم وتضامن الفريقين على حماية الوطن . والذود عن حياضه . والحرص على توفير مصالحه .

وقد راعى الدين الاسلاميُّ كلَّ هذا وامتلأت نصوصُه بحضِّ الأمراء والحكام على العدل في المحكومين ، والرفق بهم ، والسهر على مصالحهم ، وترك الأثَرَة والاستبداد فيهم ، كما سمعتَ في البحث السابق . ونُريد هنا أن نذكر بعض ما ورد بشأن طاعة الأمة نفسها لأمرائها ، وولاة أمورها . وأشهرُ النصوص الدينيّة في ذلك قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

والمراد بإطاعة الله والرسول إطاعةُ أوامرهما : فكأنّ الآية تقول أطيعُوا الشرائع السماوية وأطيعُوا الحكومة التي تنفذ تلك الشرائع . وقال صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ ﴾

قوله (استُعمل عليكم) أي جعل عاملاً وحاكماً عليكم . والمراد أنَّ سَحْنَةَ الحاكم وهيأته ونجاره ونسبته لا علاقة لها بصحة توليته ، ولا بوجوب الخضوع له . وإنما مدار الخضوع على أهليّته وكفايته . وقال أيضاً :

﴿ عَلَيْكَ السَّمْعَ والطّاعَةَ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ ومَنْشَطِكَ ومَكْرَهِكَ وأَثَرَةٍ عَلَيْكَ ﴾

قوله (منشطك ومكرهك) قريبٌ في معناه من قوله قبله (عُسْرك ويُسْرك) وقوله (أَثَرَةٍ عليك) أي أن يؤْثِرَ الحاكم نفسه ويُفضّلها عليك ببعض المنافع والفوائد . ينهى الشرعُ الإسلاميّ الحُكامَ عن الأَثَرة . كما سمعت في حديث (الوَبَرَة) التي تناولها الشارع صلّى الله عليه وآله وسلّم من جنب البعير وقال: « ما أنا بأَحَقَّ بهذه الوَبَرَة من رجلٍ منكم » فإذا كان صاحب الشريعة لم يجوّز لنفسه الاستئثار على الأُمة بهذا القدر التافه من حُطام الدنيا فكيف يجوّز ذلك لغيره ؟

وإذا آثر الحاكم نفسه وتلاعب بمصالح الأمة وجب نصحه والأَخذ بحُجْزَته عن التمادي في عمله . فإذا لم يتيسَّر للأمة ذلك فالإسلام يأمر بالصبر عليه . ويحذّر من نبذ طاعته لاُحبا بسواد عينيه ، ولا رضاً بمخالفته لأوامر الله ورسوله . ولا إرادة أن تكون الأُمة ذليلةً حقيرةً . كيف والإسلام يجعل لها كل الحقّ في العزّة والأَنَفَة ؟ إنما ذلك خشية النزاع وتفرّق الكلمة ، وضياع الوطن بجملته . وإنّ مُعظم ما مُنِيَ به المُسلمون من التنازع والتفرُّق في سالف أحقابهم كان السبب فيه أثرة أمرائهم . وسوءُ مَلَكة حُكامهم . فيتخذ ذلك بعض منافسيهم ذريعةً الى القيام عليهم ، وأخذ السُّلْطة من أيديهم . هذه الحالةُ أضرَّت بالمسلمين ، وأوهنت جامعتهم ، وبدّدت شملهم الى حدٍّ هال أمره المتأخّرين من فقهائنا (رضى الله عنهم) . فألزموا الناسَ بالطاعة لأُمرائهم إلزاماً لاهوَادَةَ

فيه حتى قال قائلهم في منظومته الفقهية :

(وطاعة من إليه الأمر فالزم وإن كانوا بُغاة فاجرينا)

(وإن كفرُوا ككُفر بنى عُبيْدٍ فلا تسكُن ديار الكافرينا)

وقد أراد ببنى عُبيْدٍ : العبيديّين وهم الفاطميّون ملوك مصر ، يقول : هاجرْ من بلادهم ، ولا تمرق من طاعتهم ، بحجّة أنهم كافرون . لكن كلّ هذا منظور فيه الى الحالة الاجتماعية في القرون الوسطى وقت أن كان يعسر على الامم توحيد كلمتهم وتنظيم حملتهم ضدّ أمرائهم الجائرين . وذلك لما كان ينقصهم من تعميم التربية والتعليم بينهم وتنظيم قوات الدفاع والمقاومة ، وتوفير أسباب المواصلات والمناقلات ، ونشر الأفكار والأخبار وتكوين رأى عامّ فعّال . أما في هذه الأزمنة المتأخّرة فالعلمُ عمّ الكافّة حتى أنّ المرشح للامارة وأعوانه لابدّ أن يكون بأيديهم شهادات مدرسية تُثبت كِفايتهم وحسن أخلاقهم . والكهربائية والبخار تكفّلا بنقل الاخبار وجمع أبناء الأمة في صعيد واحد في زمن واحد للاستشارة والمؤامرة . وقوّات الدّفاع والصَّولة من مالٍ وجند وأدوات حرب ووسائط نقل وتموين أُفرغت كأنُّها في قالب من النّظام مُحكم الصُّنع والتدوير بحيث تدار كما تدار آلات الساعة . ووراء هذا كلّه محافل الخطابة والصّحافة التى تمحّص الحقائق وتوحّد الكلمة ، وتجمع ما تفرّق من الآراء . فلم يبق عذرٌ لأبناء الأمم اليوم في السكوت إذا رأوا من حُكامهم جوراً أو أثرَةً وانما عليهم أن ينتفعوا بمجوع ما لديهم من الوسائل والقوى التى وهبتهم اياها العناية الالهية فيستخدموها في مقاومة الظالم ، وكفّ أذاه عنهم ، وما كان لهم أن يهجُروا أوطانهم ، ويدَعوُها للظالمين ، اللهم الا بنيّة العود اليهم ، والكرة عليهم . ولنعد الى ما كنّا بصدَده فنقول :

إنّ الإسلام وإن أمرَ باطاعة ذوي الأثرَةِ كما في الحديث السابق لكنّه

من جهةٍ ثانيةٍ أمر بلزوم النُّصح لهم وإعلانهم أنَّ طاعتهم إنما تجب على الامة فيما كان حقاً وعدلا . وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك :

﴿ السَّمْعُ والطَّاعَةُ حَقٌّ على المَرْءِ فِيْما أحَبَّ أو كَرِهَ مالَمْ يُؤْمَرْ بمَعْصيَةٍ فإذا أُمِرَ بمَعْصيَةٍ فلا سَمْعَ ولا طاعَةَ ﴾

وقد أوضحنا أنّ السمع والطاعة للظُّلاَّم من الحُكّام كان أمراً لازماً في القُرون الخوالى خشية التعرّض لصولتهم وبطشهم . أمَّا اليوم فإن الحكومات المتمدّنة ورؤساءها فسحوا مجالاً أمام أبناء الامّة . وسهلوا عليهم طُرُق انتقاد العُمّال الظالمين أو الخائنين . وأعظمُ تلك الطرق (مجالس النوّاب) و (صحف الأخبار) فهما الكفيلان بالتّنقيب عن اولئك العمّال الظالمين وهتك أسرارهم والكشف عن عِوارهم[1] . وجاء في الحديث الآخر قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ إنَّما الطَّاعَةُ في المَعْروفِ ﴾

أي إنّ الطاعة للحُكّام انما تكون فيما هو حقٌّ مأنوس بين الناس . لا فيما كان باطلاً مستنكراً غريباً عن شرائعهم وتقاليدهم ومواضعات اجتماعهم

واعلم أنّ هذا الفصل من كتابنا معقود للحضّ على الطاعة لوُلاة الامور من حيث أنّ ذلك واجب مدنيٌّ على كل واحدٍ من أبناء الامَّة . وكذلك ما سنذكره من أحاديث الحضّ على النصح : فانما نعنى النصح لوُلاة الامور خاصةً . أمّا الطّاعة والنصح لغيرهم من الوالدين والاساتذة والإخوان والخلطاء فانما هو واجب شخصيٌّ أو اجتماعي يُفهم استحبابه من مجموع فصول الكتاب السابقة التى شرحنا فيها ما يجبُ على الشخص من التأدب بآداب الشريعة . والتخلُّق بمكارم الأخلاق . وقد وردَ تخصيص الاخوان بالذكر في قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) العوار مثلثة العين بمعنى العيب والنقص

﴿ إذا اسْتَنْصَحَ أحَدُكم أخاهُ فَلْيَنْصَحْهُ ﴾

﴿ إذا وَجَدَ أحَدُكم لأخيه نُصْحًا في نَفْسِهِ فَلْيَذْكُرْهُ له ﴾

﴿ إنّ أحَدَكم مِرآةُ أخيهِ : فإذا رَأى به أذًى فَلْيُمِطْهُ عنه ﴾

(أذى) أي عيبًا أو نقصًا فليُزِلْه عنه بالنصيحة والإرشاد والدّلالة عليه كما تَدُلُّهُ المِرآةُ على عيوبه الظاهرة

ثم إنّ قولنا : النصحُ لوُلاة الامور واجب ـ معناه أن نَنْصح لهم اذا بدرت منهم بادرةُ سوءٍ أو شرّ أوضرّ بالأُمة . ويحتمل أن يكون معناه أن ننصح في العمل [1] الذي يعهدون الينا به : فلا نَظْلِم فيه ولا نغشّ ولا نسيء الاستعمال وكل ما ورد من الأحاديث الشّريفة في الحضّ على النصح لوُلاة الامور يحتمل المعنيين المذكورين ، وكلاهما من أكبر الواجبات المدنيّة ، وأعظم الفضائل الاجتماعية : مثالُ ذلك أنّه صلى الله عليه وآله وسلم عدّد اموراً يرضاها للامّة واموراً يكرهها لها . فمن الامور التي يرضاها لها ما نبّه إليه بقوله :

﴿ وأن تُناصِحوا مَنْ وَلاّهُ اللهُ أمْرَكم ﴾

أي أن تمحضوا النصح له فيما اذا زاغ عن طريق الحقّ . أو أن تخلصوا في العَمَلِ الذي وَكل أمر القيام به اليكم : فلا تخونوا أو تسيئُوا فيه . ومثلُه قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ السُّلْطانُ ظِلُّ اللهِ في الأرْضِ : فَمَنْ غَشَّهُ ضَلَّ ، ومَنْ نَصَحَهُ اهتدى ﴾ .

نكرّر القولَ بأنّ المراد بالسُّلطان في النُّصوص الدينيّة صاحب السلطة والحكم . فيدخل فيه ما يسمونه اليوم رجال الشرطة والدَّرك . وقال صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) المراد بالعمل ما نسميه اليوم الوظيفة والمأمورية

﴿ الدِّينُ النَّصيحةُ للهِ ولرَسُوْلِهِ ولأَئِمَّةِ المسْلمينَ وعامتهم ﴾

والمراد من النصيحة لله ولرسوله العملُ بأوامرهما . و (أئمة المسلمين) هم أمراؤهم وملوكهم . (وعامتهم) سَوادُهم وجمهورهم . فالتزامُ الحقّ مع هؤلاء والإخلاص لهم كلّهم هو الدّين أي من أكبر أركان الدين . لكنّه جعله نفس الدّين زيادةً في الحضّ والترغيب ، وقد قال عمر رضي الله عنه « لاخير فيكم ما لم تقولوا ولا خير فيَّ ما لم أسمع » دلَّ هذا القول من عمر بأشد اختصار على أكبر قاعدة في الواجبات المدنيّة تجمع بين الحاكم والمحكوم فهو يقولُ إنّه لا يكون فينا معشرَ الأُمّة خير ما لم تكن فينا جراءة على مُصارحة الخليفة نفسه بالحق ، وتكليفه التمسك به اذا رأيناه زاغ عنه . كما لا يكون هو نفسه فيه خير إذا عَصانا ولم يُذعن للذي أرشدناه اليه ، ودللناه عليه . وهذا نهاية في حرّية عمر وإنصافه من نفسه وإرشاده لوُلاة الأُمور من بعده .

فالواجب اذاً أن يكون في الامة طائفة تراقب المصالح العامّة وتُرشد الحُكام الى الحقّ فيها اذا زاغوا عنها ، أو قصّروا في المحافظة عليها ، عملًا بقول عمر (رضى الله عنه) وبقوله تعالى :

﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعونَ الى الخَيْرِ وَيَأْمُرونَ بالمَعْرُوفِ وينْهَوْنَ عن المُنْكَرِ ﴾

ولم يَدَعْ الإسلامُ هؤلاء الدُّعاةَ الى الخير الآمرين بالمعروف النّاهين عن المنكر — من النصح لهم بالرّفق والاعتدال واستعمال الحكمة عند القيام بوظيفتهم منذ قال تعالى :

﴿ ادْعُ الى سبيل ربِّكَ بالحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ ﴾

والمُراد من (سبيل الربّ) هنا الحَقُّ والخير وكل ما يُرضيه تعالى . وممّا نبَّه اليه الشارع وحذَّر منه في شأن نصيحة الحُكام ورفع الصوت في نقد أعمالهم

والكشف عن مساويهم ـ أنْ يكون الغَرَضُ منه إرشادهم وتقويم اعوجاجهم وحملهم على الحقّ ، وخدمة المصالح العامّة . لا أنْ يكون الغَرَض مجرّد التشفّي والانتقام والتشهير . ولا جرُّ المغنم ، واحتجان[1] المناصب والرواتب . والآية في ذلك قوله تعالى :

﴿ ومنهُمْ مَنْ يَلْمزُكَ في الصَّدَقاتِ فإنْ أُعْطُوا منها رَضُوا وإنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنها إذاهم يسخطون ﴾

هؤلاء قوم كانوا يَعيبونه صلى الله عليه وآله وسلم في توزيع أموال الصدّقات بين المحتاجين اليها . وليس ثمّة عيب في الحقيقة ، وإنما العائبون لم يُعْطَوْا من تلك الأموال لنفاقهم أو لعَدَم احتياجهم : فلو أُعْطُوا لما عابوا ولَما سخِطوا .

وفي معنى هذه الآية الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ ثلاثةٌ لا ينْظُرُ اللهُ اليهم يَوْمَ القيامةِ (وعَدَّ صلى الله عليه وسلم منهم رجلاً يُبايع إماماً لا يُبايعُه الا لِدُنيا فإن أعطاهُ منها رَضِيَ . وإنْ لم يُعطِهِ منها سَخِطَ ﴾

هذا الرجل ما بايع وليَّ الأمر ثم انتظر المالَ منه كاولئك اللاّمزين المذكورين في الآية السابقة وإنما هو اشترط على ولي الأمر قبلَ الدُّخول في البيْعَة له أن يُعطيَه مالاً أو منصباً فيعترف به اذ ذاك ويُنافح عنه . والاّ فإنه يكون حرباً له ، إلْباً عليه . ومثلُ هذا جديرٌ أنْ لا ينظر الله اليه كما قال صلى الله عليه وآله وسلم

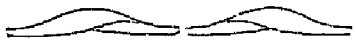

(١) احتجانها نيلها والتوصل اليها

الحرب والدفاع

اذا كانت منزلةُ الوطن في نفوس أبناء الأُمم المتمدنة ما ذكرنا في الفصل السابق وكان حبُّه والتّباهي به من أسمى الفضائل ، وأكبر الواجبات فهل يكون من أثر ذلك الحبّ أن يُترك الوطن وشأنه . وتُهمل أسباب وقايته والدّفاع عنه فتتخطّفه الاعداء من كل مكان ، ويزول اسمه ورسمه من مُصوَّر البلدان ؟ . اذا كان حبُّ الوطن فضيلةً اجتماعيةً في الغرب ، فينبغي أن يكون فضيلة كذلك في الشرق . واذا كان الدفاع عنه واجباً مدنيًّا في الشّمال ، فيجدُرُ أن يكون واجباً مدنياً في الجنوب . لأن الفضائل والواجبات وسائر ضروب مكارم الاخلاق لا وطن لها . وإنما وطنها حيث يوجدُ الانسان ، وينشأ العمران . هذا الواجبُ المدنيُّ : (الحربُ والدفاع) أتت به كلَّ الشرائع ، وخضعتْ لناموسه جميع شعوب الأرض منذُ وجدت الخليقة الى اليوم والى ما شاء الله ويقولُ بعض الأخلاقيّين من علماء الاجتماع : إنّ الحرب آفة الإنسانية وإنها أثرَ من آثار انحطاط البشر في الأخلاق وانهم سوف يرتقون ويَصلون إلى دَوْرٍ من عمرانهم يستغنون فيه عن الحرب والدفاع كما يستغنون عن الحكومات نفسها . ولكن متى يصلون الى هذا الدَّور ؟ ومعظمُ رجال السياسة اليومَ مازالوا يرون وجوب العمل بما قاله أحد سلاطين الشّرق وهو السلطان سليم ياوز (العثماني) « اذا أردتَ الصُّلح والصّلاح ، فكُن مستعداً على الدوام للكفاح »

وقال بعض كتّاب أوروبا وهو (پول دومر) الفرنسوي إذا سلّمنا بأنّ الحرب ضربة هائلةً على البشرية يجب أن نسلّم أيضاً بأنّ هناك ضَرَبات أشدَّ هولا منها . ومَنْ يُنكر أنّ الحرب هي مئة مرّة أفضلُ من خسارة الاستقلال وفقدان الشرف الوطني ؟ اه »

الاسلام في دوره (١) علّم بوجوب الحرب والدّفاع وعدّه من أسمى الفضائل كما عدّته كذلك سائر الامم المتمدّنة. وقد حضّ على الاستعداد لها والصبر والاستبسال في خوض غمارها. وهو مع هذا يعلّم ويرشد الى التروّي في أمرها قبل اصطلاء حرّها. كما يُصرّح بأن الحرب عمَل فظيع لا يُصار اليه إلاّ عند الضرورة القصوى. قال صلّى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح :

﴿ لا تتمنّوْا لِقاءَ العدُوّ ، واذا لَقيتموهُم فاصبِروا ﴾

فقوله (لا تتمنوا) يُشعر بأن الحرب وان كانت فضيلةً ليست مما يُتمنى بل مما يجتنب ما أمكن الاجتناب حتى اذا اضطُرت الأُمة اليها ، تدرّعت بفضيلة الصبر عليها . وهذا كالعملية الجراحيّة في الجسد : نستعيذ الى الله منها . لكن اذا قضت الضّرورة بها لسلامة الانسان كان واجبا صحياً ، وكان الصبر عليها فضيلة انسانية بلا خلاف

وعلماء الاسلام يذيعون هذا التعليم بين المسلمين ويقرّرونه في دروسهم وقبلَ أن أقرأ الخبرَ الآتي في « العهد القديم » سمعته من بعض شيوخنا الصالحين يقرّره في درس وعظه على ملإٍ من المستمعين ، وهو أن النبي داود لما استأذن ربه في بناء هيكل أورشليم لم يأذن له في ذلك وانّما أذن لابنه سليمان : لان سليمان لم يلوّث يده بدم الحروب ، أما داود فقد لوثها . فقال داود : ولكني حاربت بأمرك يارب . قال : بلى ، ولكنهم عبادي . فكأن الوحي الالهي انما أمرَ بالحروب تخويفاً للبشر يحملهم بذلك على الحقّ والعدل وترك الشر والعدوان

قلنا إنّ الاسلام يعلّم بأن الحرب ضرورة ، ومن قواعد الشريعة الكبرى

---

(١) هذا التعبير افرنجي وقد جرى عليه كتاب العرب وألفته الاسماع فلا بأس من قبوله وتقليدهم فيه وان كان يمكن الاستغناء عنه في العربية بكلمة (في نوبته) مثلا كما يستعملها بعضهم

أنَّ الضرورة تقدر بقدرها . وقد طبَّق الشارع هذه القاعدة على الحرب نفسها فنهى عن تمنيها كما سمعت ثم حصرها في دائرة ضيِّقة من الشرائط والقيود : فهو لا يأذن أن تقع فيها خيانة ولا غدر . ولا أنْ تُقتل امرأة ولا طفل ولا هرم ولا عاجز ولا مَنْ كان معتزلا للحرب كالنُسَّاك والعُبَّاد والرهبان ، ولا أن يُقتل أسير ، ولا يُجْهز على جريح ، ولا تُقطع أشجار ، ولا تُفسد زروع ، ولا تخرب دور ، ولا تُسمم مياه . الى غير ذلك من الآداب والوصايا التي فاضت بها كُتب السُنَّة الإسلامية . وقد أقرَّ المنصفون من كتاب أوروبا بأن الإسلام حَضَّ على هذه الآداب فقال الاستاذ (ريقيه) فى بعض تآليفه « إن الاسبانيين أخذوا عن العرب مدنية الحرب وتعلموا منهم الرِّفق في القتال وقتَ أن كانت قوانين العرب في الحروب أكثر مدنية من قوانين الاوربيين »

ومما ينبغي التنبيه اليه أنَّ الإسلام في كثير من نصوصه التي يحضُّ فيها على الحرب يسميها باسم (الجهاد) والجهادُ والمجاهدة والاجتهاد كلها مشتقة من (الجهد) الذي معناه بذل الوُسع في ممارسة الشيء أيِّ شيءٍ كان . غير أن كلمة (الجهاد) غلبت فى لسان الشرع على بذل الوُسع في ممارسة الحرْب ، والصبر على أهوالها . وكان الغرض من إيثار الشرع لكلمة (الجهاد) تجنب اسم (الحرب) الصريح الكريه والعدول عنه الى ما هو أخفُّ وقعاً منه وهو كلمة (الجهاد) ولكن انقلب الوضعُ اليوم وصرنا نسمع الاوربيين يتشاءمون جدَّ التشاؤم من هذه الكلمة ، وكأنهم يفهمون منها أن يقوم المسلمون فيقتلوا كلَّ من خالفهم في الدين من دون قيدٍ ولا شرط ولا رحمة ولا شفقة ، وهذا المعنى ليس هو معناها في الواقع ونفس الأمر لا بحسب اللُّغة العربية كما سمعت ، ولا بحسب روح الدِّيانة المطهرة الاسلامية ، لأن الجهاد الذي تأمر به ليس سوى

حرب مدنية محضة ضيقة الدائرة جداً لا تتجاوزُ فيها قدرَ الضرورة وحدود العدل ـ كما ذكرناه آنفاً ـ وكما شهد به الاستاذ (ريقيه)

وإذا قال القرآن مثلا:

﴿ وفضَّلَ اللهُ المُجاهِدِينَ على القاعِدِينَ أجْراً عظيماً ﴾

﴿ يُجاهِدُونَ في سَبيلِ اللهِ ولا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِم ﴾

واذا قال صلى الله عليه وآله وسلم مثلاً :

﴿ مَنْ لَقِيَ اللهَ بغيرِ أثر من جِهادٍ لَقِيَ اللهَ وفيهِ ثَلْمةٌ ﴾

﴿ أقربُ العَمَلِ الى اللهِ الجهادُ في سَبيلِ اللهِ ﴾

وأمثال ذلك من النُصوص الدينيّة ـ لم يُرد الشارع بكلمة (الجهاد) فيها إلا ماتريده الأمم المتمدّنة في قوانينها وبلاغاتها وعلى ألسنة كتّابها وشُعرائها من وجوب الثَّبات في الحرب ، والدفاع عن الوطن ، بكلّ مافي بدن الوطنيّ من قوةٍ وجلادة ، وبكلّ ما في نفسه منْ حميَّةٍ وحماسة ضمن الدائرة الضيِّقة التي رسمها فنٌّ حقوق الدُّول ، وهو يلتحم مع مارسمتْه الشريعة الغرّاء من هذا القبيل .

والذي جَعَلَ أوروبا تتشاءم من كلمة (الجهاد) إلى هذا الحدّ حدوثُ حروبٍ في التاريخ الإسلامي كان بعض المسلمين فيها لايقفُون عند حدود الشّريعة المطهرة ولا ضمن دائرة العدل والرحمة التي رسمتها لهم . بل كانوا يتجاوزونها أحياناً الى أعمال قاسية يتبرّأُ منها الإسلام ، وقد نهى عنها الشارع عليه الصلاة والسلام .

ومهما كان من معنى كلمة (الجهاد) فإن المسلمين اليوم يرون وجوب العمل بقوانين الحرب المتفّق عليها بين الأمم المتمدنة مادامت موافقةً في روحها

واعتدادها لما قرّره الإسلام وحضّ عليه الشارع : فممّا اتّفقا عليه مطالبة المحارب المُدافع عن وطنه بالصّبر والاجتهاد في نيل النصر. ومن الآيات في ذلك قوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيانٌ مَرْصُوصٌ ﴾

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِروا وَصابِرُوا وَرابِطُوا واتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

و (المرابطة) و (الرّباط) الإقامة في وجه العدوّ على الثغور، وفي جهات الحرب

﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ ﴾

وقوله (ولا تلقوا) أي لاتبخلوا بالمال وتدعوا إنفاقه في إعداد ما يلزم للدّفاع لأنّ المال كما يقولون عَصَبُ الحرب ، ومَنْ خاض غمارها واصطلى نارها قبل أن يُعِدَّ ما يلزم لها كانت عاقبته الفشل ، ومصير جنده الى التهلكة ، كما صَرَّحتْ به الآية ، وكما قال نابليون وقد سُئل عما يلزم من الوسائل للفوز في الحرب فقال : المال ثم المال . ثم المال .

أما الأحاديثُ في هذا المعنى فمنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ الجنّةُ تَحْتَ ظِلالِ السُّيوفِ ﴾

﴿ السُّيوفُ مَفاتيحُ الجنّةِ ﴾

والمعنى في الحديثين أنّ السعادة إنما تُنتظر للمحاربين من طريق الصّبر والثّبات في الدفاع .

﴿ رِباطُ شَهْرٍ ، خَيْرٌ مِنْ صِيامِ دَهْرٍ ﴾

﴿ عَيْنانِ لا تَمَسُّهما النّارُ أبداً : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، وعَيْنٌ باتَتْ تَحْرُسُ في سَبيلِ اللهِ ﴾

﴿ كلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ على عَمَلِهِ إلاّ إذا ماتَ مُرابِطاً في سَبيلِ اللهِ فإنّهُ يَنْمُو له عَمَلُه إلى يَوْمِ القِيامَةِ ﴾

يعنى أنّ كلّ عملِ برٍ وخيرٍ يأتي به الانسان ينقطع بعد موته الا مرابطته فى الحدُود : فإنّ ثوابها في استمرارٍ ونموٍّ كما إذا كان صاحبها حياً إلى يوم القيامة .

ومما يُطالب به الوطنيُّ المحاربُ التدرُّب على أعمال الحرب والتَّمَرُّن على استعمال أدواتها المختلفة ، وفي الحضِّ على ذلك ورد قوله صلى الله عليه وآله وسلم:

﴿ عَلِّمُوا بَنِيكُم الرَّمْيَ : فإنّه نِكايَةُ العَدُوِّ ﴾

﴿ أحَبُّ اللّهْوِ إلى اللهِ إجْراءُ الخَيْلِ والرَّمْيُ ﴾

يعنى أنّه تعالى لا يُحبّ أن يُضيع الانسان وقتاً من عُمُره في اللّهو والبطالة واللّعب . اللّهم إلا لَعِباً يكون من ورائه تمرُّن وتدرُّب على الحرب : كاجراء الخيل تعلّما للفروسية وكالرمي أي رمي النّبال: وهو التمرن على إصابه الهَدَف . وخصّ هذا النوع من فنون الحرب بالذّكر لأن عليه العُمدة في حروب ذلك الزّمن حتى ورد أنه صلى الله عليه وآله وسلم فسّر القوة في قوله تعالى :

﴿ وأعِدُّوا لَهُمْ ما اسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ ﴾

بقوله ﴿ ألاَ إنَّ القوَّةَ الرَّمْيُ ، ألاَ إنَّ القوَّةَ الرَّمْيُ ، ألاَ إنّ القوَّةَ الرَّمْيُ ﴾

أما وقد قام مقام الرَّمي بالنبال اليومَ الرّميُ بالرَّصاص والقذائف المختلفة فقد أصبح التمرن عليها والمهارة في استعمالها هو الواجب . وكذلك إجراء الخيل :

فإنه في وقتهم كان من أكبر وسائل الدفاع والظفر على العدوّ ولذلك أكثر الشارع من الحضّ على تربية الخيل والعناية بها وحسن القيام عليها . من ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ مامِنْ رَجُلٍ يُنَقِّي لِفَرَسِهِ شَعِيراً ثم يَعْلِفُهُ عليه إلا كَتَبَ اللهُ لهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةً ﴾

﴿ اَلخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخيرُ إلى يوم القيامة : الأجرُ والمغنم. وانّ المُنْفِقَ عَلَيها كالباسِطِ يَدَهُ في الصَّدَقَةِ ﴾

أمّا اليوم فقد شارك الخيلَ في وجوب العناية والاهتمام ما اخترعه الغربيّون من وسائط الرُّكوب والنَّقْل والطيران في البرّ والبحر والهواء ، وهي كثيرة قد يتّفق للمرء أن يُطلّ من نافذة بيته صباحاً فيعدُّ منها بضعة عشر مختلفةً باختلاف الأشكال والأطوار والاغراض ، وكلُّها من القوّة المأمور بها شرعا في التوصل الى الغَلَبَةِ والظَّفر ، وإن الحرب الأخيرة قد اثبتتْ ذلك بما لم يبق معه ريب لمُرتاب .

ومما يُنتفع به في الحروب ونيْل الظَّفر فيها (الخدعة) والإيهام بشرط أن لايشوب ذلك شائبة غدْر أو خيانة . وقد قال صلى الله عليه وسلم لحُذيفة بن اليمان لما اشتد الحصار على المسلمين يوم الخندق وكَثُر الخوف والذُّعر :

﴿ خَذِّلْ عنّا : فإنّ الحربَ خُدْعَة ﴾

و (التخذيل) وقريب منه (التثبيط) هو أن يقول للمحاربين قولاً يكون من أثره الخذلان في نفوسهم والوهن في عزائمهم ، فينكصون عن القتال ، وهذا ضربٌ من ضروب الدّعاية التي يسمُّونها (بروپاغنده)وعليها يتوقّف نجاح كل عملٍ في هذه الأيام تقريباً

وورد أنه كان صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد غزوةً ورّى بغيرها . أي إنه كان يخفي عن الناس جهة قصده في الحرب خشيةَ العيون والجواسيس. فكان يُورّي أي يتكلم كلاماً يُوهم به غيرَ ما يُريد . ومنه (التوْرية) في علم البديع فانظر مقدار تنزهه صلى الله عليه وسلم عن الكذب حتى في مثل هذا الموطن .

أما الرواتب والتعيينات التي يأخذها الضباطُ والجنود المحاربون فإنهم أحق بها وأهلها . ومع هذا فإن الشارع غبَطهم عليها وقال عنها : إنها نعمة فوق نعمة . أو هي لذّة مقرونة بلذّةٍ أخرى . ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

﴿ مَثَلُ الَّذِيْنَ يَغْزُوْنَ وَيَأْخذُونَ الجُعْلَ يَتَقَوَّوْنَ به على العَدُوِّ كَمَثَلِ أمِّ موسى : تُرضع ولَدَها وتأخذ أجرَها ﴾

يُريد صلى الله عليه وآله وسلم أنَّ عمل المحاربين في الدفاع عن وطنهم له في نفوسهم لذّة الشُّعور بعمل الواجب فإذا انضمَّ الى ذلك طُمأنينةُ نفوسهم ورضاها بما يُعطَوْن من راتبٍ وجائزة ، أو يقلدون من رتبةٍ أو وسام مثلاً أصبح اغتباطهم إذ ذاك مزدوجاً ، ولذّتهم مضاعفة . وتكون حالتهم قد اشبهت حالةَ أمِّ موسى الكليم التي كانت تَلَذّ بارضاع فلذة كبدها ، وتلتذُّ في الوقت نفسه بأخذها أجرة إرضاعه من خزينة عدوّهم (فرعون) وكثيراً من أعمال الشرّ ما كان عقابه فيه ، ومثلها أعمال الخير فإن كثيراً منها ما يكون ثوابه فيه كالمحارب وأمّ موسى اللذين ذكرهما الحديث الشريف